وان الميزان حق وان الصراط حق وان النار حق وان الجنة حق وان الساعة
اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور ونستودعك اللهم يا انيس
كل وحيد ويا حاضرا ليس بغايب انس وحدتنا ووحدته وارحم غربتنا وغربته
ولقنه حجته ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله يا رب العالمين سبحان ربك رب
العزة الخ ويغني عنه الدعا بالتثبيت كما يأتي ولا يلقن الطفل ونحوه ممن لم يتقدم
له تكليف لانه لا يفتن في قبره الا النبي وشهيد المعركة واعلم ان ما جرت به
العادة من وضع الجريد الاخضر والريحان على القبر مندوب ولا يجوز لغيره اخذه
اخذه قبل جفافه قوله وتركه اي البكا قوله ويكون البكا اي الجايز قوله اي رفع صوت
الخ اعلم ان البكا بالقصر هو ما كان بلا رفع صوت فتقييده بهما صح صفة
كاشفة وهو مباح بلا خلاف سوا كان معه حزن ودمع عين او لا وبالمد
ما كان برفع صوت وهو مكروه عند العلامة الرملي وحرام عند شيخ شيخنا
وقد جمع بعضهم اللغتين فقال
بكت عيني وحق لها بكاها ۞ وما يغني البكاء ولا العويل
وفيه كلام طويل يراجع من المطولات ثم يندب لفقد نحو عالم او صالح ويكره لموت
نحو محسن اليه لتضمنه معنى عدم الثقة بالله ويباح للمحبة والرقة كالبكا على الطفل
والصبر اجمل ويحرم مع عدم الرضا بالقدر قوله ولا شق ثوب الخ قال شيخنا
وهو المراد بالجيب في النسخة الاخرى فشقه حرام ومثله نحو وضع نحو
الطين والنجاسة على الراس وتسويد نحو الوجه والثياب وتلويثها بالنيلة
ونشر الشعور ولطم الخدود وضرب الصدور ودق الطار ونحو ذلك وذلك
لخبر الشيخين ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء الجاهلية
والضابط في ذلك كل فعل يتضمن اظهار جزع ينافي الانقياد والاستسلام
لقضاء الله تعالى وقدره واثم ذلك على فاعله ولا يعذب الميت بشي من
ذلك الا ان اوصى به قوله ويعزى اهله قال ابن حجر وكذا كل من حصل
له عليه وجد حتى الزوجة والصديق فرع وقع السوال في الدرس هل
يسن تعزية اهل الميت بعضهم بعضا او لا فرايت في فتاوى الشهاب الرملي
انه

116
انه سيل عن ذلك فاجاب بانه يسن لان كلا منهم مصاب اهـ ثم رايت بخط بعض
الفضلا ما نصه ويسن للاخ ان يعزي اخاه اهـ وتعبيرهم بالاهل جري على
الغالب ويبدا بالبداة باضعفهم عن حمل المصيبة وهي بعد الدفن اولى منها
قبله لاشتغالهم بتجهيزه ونحوه ولشدة حزنهم حينئذ بمفارقته الا ان يظهر
جزعهم فيعجلها قوله من بعد دفنه الخ والمعتمد ان ابتداها من الموت وتكره
بعد الثلاثة وكذا فيها ايام اذ الغرض منها تسكين قلب المصاب والغالب سكونه
فيها فلا يجدد حزنه وقد جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاية
الحزن بقوله لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق
ثلاثة ايام الا على الزوج اربعة اشهر وعشرا صح لانها تجدد الحزن قوله الى حضوره اي وبعده الى ثلاثة ايام قوله لغة
التسلية اي والتصبر وعدينه امرته بالصبر والعزا بالمد اسم اقيم مقام التعزية
قوله وشرعا اي والتعزية شرعا ما ذكره فيقال للكافر في الكافر اخلف الله
عليك او خلف الله عليك ولا نقص عددك ويقال للمسلم في المسلم اعظم الله
اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك ويقال للمسلم في الكافر اعظم الله اجرك
وصبرك ويقال للكافر المحترم في المسلم غفر الله لميتك واحسن عزاك
وخرج بقولنا المحترم الحربي والمرتد فلا يعزيان قال العلامة ابن حجر
ويظهر انه يسن اجابة التعزية بنحو جزاك الله خيرا وتقبل الله منك فايدة
ارسل الامام الشافعي رضي الله عنه الى بعض اصحابه يعزيه في ابن له
قد مات بقوله
اني معزيك لا اني على ثقة ۞ من الحياة ولكن سنة الدين
فما المعزى بباق بعد ميته ۞ ولا المعزي ولو عاشا الى حين
قوله ولا بد من اثنان في قبر اي لحد او شق فيحرم عند العلامة الرملي ولو
مع محرمية كام وابنها او اتفاق جنس كاب وابنه ويكره عند الشيخ
الاسلام وغيره وان اختلف الجنس واتفقت المحرمية لكن يجب ان يحصل
بينهما ما يمنع التماس تراب ونحوه تتمة يندب ان يقدم لجهة
القبلة اصل على فرعه وسيد على عبده وفاضل على مفضول وذكر على

Copyright © King Saud University